

ما حكم من كان عليه قضاء وأخره بدون عذر ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله. يقول ما حكم من كان عليه قضاء وتكاسل وتهاون عنه حتى حال عليه رمضان الآخر - [00:00:00](#)

الحمد لله اذا كان الحال كما ذكره السائل فالواجب على هذا الرجل ثلاثة اشياء. الامر الاول يجب عليه ان يتوب لله عز وجل لانه اخل بالواجب الموسع واخرجه عن وقته. فان قضاء رمضان واجب موسع - [00:00:20](#)

فهذا الرجل قد اخرج الواجب عن وقته الموسع. ومن اخرج الواجب عن وقته فانه اثم والاثم يفتقر الى توبة فاول واجب عليك بارك الله فيك ان تتوب الى الله عز وجل. من هذا التأخير الذي لا عذر لك فيه - [00:00:41](#)

الامر الثاني يجب عليك ان تقضي لان هذه الايام لا تزال ذمتك معمورة بها. فيجب عليك ان تقضي بارك الله فيك. الامر الثالث يجب عليك مع القضاء ان ان تطعم عن كل يوم مسكينا نصف صاع من قوت البلد - [00:01:02](#)

وبرهان هذه الكفارة انه قد افتى بها ابن عباس وجمع من الصحابة رضي الله تعالى عنهم وارضاهم. فاذا قمت بهذه الامور الثلاثة فقد برأت ذمتك اسأل الله ان يعينك على القيام بها والله اعلم - [00:01:20](#)